

6 March 2013
Arabic
Original: English

اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٥

الدورة الثانية

جنيف، ٢٢ نيسان/أبريل - ٣ أيار/مايو ٢٠١٣

الأمن النووي

ورقة عمل مقدمة من أستراليا، وأيرلندا، والدانمرك، والسويد، وفنلندا،
وكندا، والنرويج، والنمسا، ونيوزيلندا، وهنغاريا، وهولندا ("مجموعة فيينا
للدول العشر")

النقاط الرئيسية

- تدعو مجموعة فيينا إلى التعجيل ببذل الجهود الرامية إلى وضع وتنفيذ إطار عالمي للأمن النووي يتسم بفعالية تامة ويقوم على المنع والكشف والتصدي. وتضطلع الوكالة الدولية للطاقة الذرية بدور أساسي في الجهود الدولية الهادفة إلى تحسين الإطار العالمي للأمن النووي وتعزيز تنفيذه.
- وينبغي أن تقوم جميع الدول الأطراف في اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية بالتصديق على تعديل عام ٢٠٠٥ المُدخل على الاتفاقية في أقرب وقت ممكن؛ وتشجع المجموعة تلك الدول على التصرف وفقاً لموضوع هذا التعديل وهدفه إلى أن يدخل حيز النفاذ. وعلى جميع الدول التي لم تنضم إلى الاتفاقية بعد أن تقوم بذلك، وأن تصدق على التعديل وتعتمده في أقرب وقت ممكن.
- ويتعين أن تطبق كل الدول، حسب الاقتضاء وفي أقرب وقت ممكن، التوصيات المتعلقة بالحماية المادية للمواد النووية والمرافق النووية الواردة في سلسلة وثائق الأمن النووي الصادرة عن الوكالة الدولية للطاقة الذرية، العدد ١٣، (INFCIRC/225/Rev.5) وفي صكوك دولية أخرى ذات صلة.



الرجاء إعادة استعمال الورق

210313 190313 13-25132 (A)



- وفيما يتعلق بالحد من الاتجار غير المشروع، ينبغي أن تعزز الدول كافة جهودها المبذولة لتحسين آليات الرقابة وآليات التعاون القائمة، ولا سيما من خلال مشاركتها في قاعدة البيانات الخاصة بالحوادث والاتجار.
- ونشجع الدول المعنية على أن تسعى طوعاً إلى مواصلة خفض مخزونات اليورانيوم العالي التخصيب واستخداماتها إلى أدنى حد، وأن تحول إنتاج النظائر المشعة إلى أهداف استعمال اليورانيوم المنخفض التخصيب حيثما يكون ذلك مجدياً من الناحيتين التقنية والاقتصادية.

ورقة عمل عن تنفيذ خطة العمل

- ١ - تلاحظ مجموعة فيينا للدول العشر أن المادة الثالثة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية تهدف إلى الكشف عن تحويل مسار المواد والمعدات والتكنولوجيات النووية عن وجهتها وإلى منعه. ولا يرتبط ذلك بتحويل المسار على مستوى الدول فحسب، بل وبتحويله على مستوى الأفراد أو المجموعات دون الوطنية أيضاً. وتلاحظ المجموعة في هذا الصدد أن الحماية المادية وتدابير مكافحة الاتجار غير المشروع تشكلان جزءاً من نظام وطني للأمن النووي ينبغي أن يكون وجوده شرطاً مسبقاً لنقل المواد النووية أو المعدات أو التكنولوجيا الحساسة.
- ٢ - وتشدد مجموعة فيينا على ما للوكالة الدولية للطاقة الذرية من دور محوري في الجهود الدولية الرامية إلى تحسين الإطار العالمي للأمن النووي وتعزيز تنفيذه. وتؤكد المجموعة أنه من المهم أن يُكفل استمرار امتلاك الوكالة لهيكل مناسب واستمرار توافر الموارد والخبرات الملائمة اللازمة لتمكينها من الاضطلاع بأنشطة الأمن النووي المنوطة بها بما يتسق مع نظامها الأساسي وقرارات المؤتمر العام ذات الصلة وخططها المتعلقة بالأمن النووي. وترحب المجموعة أيضاً بما يقوم به مكتب الأمن النووي التابع للوكالة. ويتعين على الوكالة، إذ تواصل تأدية تلك الوظيفة وتعزيزها، أن تضطلع بدور نشط في تيسير التعاون والتنسيق الفعالين على الصعيدين الدولي والإقليمي.
- ٣ - وترحب المجموعة، إذ تشير إلى أهمية تعزيز التنسيق والتكامل بين أنشطة الأمن النووي، بمبادرة الوكالة لتنظيم المؤتمر الدولي المعني بالأمن النووي: تعزيز الجهود العالمية، الذي من المقرر عقده في فيينا في تموز/يوليه ٢٠١٣.
- ٤ - وتعرب مجموعة فيينا عن ترحيبها بالتقدم الذي أحرزته الوكالة في وضع سلسلة الأمن النووي التي تتضمن مجموعة شاملة من المنشورات المتعلقة بالأساسيات والتوصيات

وأدلة التنفيذ والتوجيهات التقنية في مجال الأمن النووي، ولا سيما بموافقة مجلس محافظي الوكالة الدولية للطاقة الذرية على أساسيات الأمن النووي في أيلول/سبتمبر ٢٠١٢. ونرحب أيضاً بإنشاء اللجنة المعنية بإرشادات الأمن النووي في آذار/مارس ٢٠١٢. وتقر المجموعة بما للوكالة من إسهام هام في مساعدة الدول على استيفاء معايير الأمن المناسبة، وتدعو الدول كافة إلى الاستفادة الكاملة من الخدمات الاستشارية التي تقدمها الوكالة في ذلك الصدد، بما في ذلك الخدمة الاستشارية الدولية المعنية بالحماية المادية التابعة للوكالة ووضع خطط متكاملة لدعم الأمن النووي. وترحب المجموعة في هذا الصدد ببعثات الخدمة الاستشارية الدولية المعنية بالحماية المادية، إلى جانب الجهود الأخرى التي تبذلها الوكالة، بما في ذلك البعثات التي تجري في الدول الحائزة للأسلحة النووية، كما ترحب بتزايد عدد الخطط المتكاملة لدعم الأمن النووي.

٥ - وتشدد مجموعة فيينا على الأهمية القصوى لتوفير حماية مادية فعالة للمواد النووية والمرافق النووية وعلى ضرورة أن تتقيد جميع الدول بأعلى معايير الحماية المادية. وترحب المجموعة بأحدث تنقيح توصيات الأمن النووي بشأن الحماية المادية للمواد النووية والمرافق النووية (سلسلة وثائق الأمن النووي، العدد ١٣، INFCIRC/225/Rev.5)، وتدعو المجموعة الدول كافة إلى أن تطبق، حسب الاقتضاء وفي أقرب وقت ممكن، التوصيات الواردة فيه وفي صكوك دولية أخرى ذات صلة.

٦ - وتعرب مجموعة فيينا عن ترحيبها بانضمام أطراف جديدة إلى اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية، وتشير إلى أن مجلس الأمن في قراره ١٣٧٣ (٢٠٠١) دعا الدول كافة إلى الانضمام إلى الاتفاقية. وتؤيد المجموعة بشدة الموعد المحدد عام ٢٠١٤ باعتباره هدفاً قابلاً للتحقيق لإنفاذ تعديل عام ٢٠٠٥ المدخل على الاتفاقية. وتدعو المجموعة جميع الدول الأطراف في الاتفاقية إلى التصديق على هذا التعديل في أقرب وقت ممكن، وتشجعها على التصرف وفقاً لموضوع التعديل وهدفه إلى أن يدخل حيز التنفيذ. وتدعو المجموعة جميع الدول التي لم تنضم إلى الاتفاقية ولم تعتمد التعديل بعد إلى أن تقوم بذلك في أقرب وقت ممكن. وتلاحظ المجموعة أن ثمة حاجة إلى مواصلة الجهود وتعزيزها لتنفيذ الاتفاقية تنفيذاً تاماً وفعالاً.

٧ - وتشدد مجموعة فيينا بوجه خاص على أهمية تنفيذ المادة ١٤ من الاتفاقية، التي تنص على أن كل دولة طرف ستبلغ وديع الاتفاقية بقوانينها وأنظمتها المتعلقة بتنفيذ الاتفاقية. وسيعزز التنفيذ ثقة الجمهور في نظام متطلبات الأمن النووي الملزمة دولياً.

٨ - وتقر مجموعة فيينا بما ينشأ عن خفض استخدام اليورانيوم العالي التخصيب في التطبيقات المدنية إلى أدنى حد من فوائد على صعيدي عدم الانتشار والأمن، بما في ذلك تحويل المفاعلات البحثية المدنية إلى استخدام وقود اليورانيوم المنخفض التخصيب. وترحب المجموعة بما تبذله الوكالة من جهود لمساعدة البلدان التي اختارت بشكل طوعي اتخاذ خطوات من أجل خفض استعمال اليورانيوم العالي التخصيب إلى أدنى حد في التطبيقات النووية المدنية. وتشجع المجموعة الدول المعنية على أن تواصل بشكل طوعي خفض مخزونات اليورانيوم العالي التخصيب واستخداماتها إلى أدنى حد وتحويل إنتاج النظائر المشعة إلى أهداف استعمال اليورانيوم المنخفض التخصيب حيثما يكون ذلك مجدياً من الناحيتين التقنية والاقتصادية، ومع مراعاة الحاجة إلى ضمان الإمدادات من النظائر ذات الاستخدام الطبي. وتشجع المجموعة إقامة حوار دولي بشأن إلغاء الاستخدامات المدنية لليورانيوم العالي التخصيب. وفي هذا السياق، تشير المجموعة إلى المناقشات التي نظمتها النرويج والنمسا ومبادرة التصدي للخطر النووي، بالتعاون مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية، في إطار الندوة الدولية الثانية المعقودة عن خفض استخدام اليورانيوم العالي التخصيب إلى الحد الأدنى في فيينا من ٢٣ إلى ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢.

٩ - وتلاحظ مجموعة فيينا بقلق بالغ الاتجار غير المشروع بمعدات وتكنولوجيا نووية شديدة الحساسية. وتؤكد المجموعة أهمية التعاون التام من جانب جميع الدول الأعضاء في الوكالة للكشف عن مسالك ومصادر الإمداد بالتكنولوجيا والمعدات المتصلة بها والمواد النووية وغير النووية. وتقر المجموعة بالحاجة المتزايدة إلى أن تقوم جميع الدول بتعزيز جهودها الرامية إلى تحسين آليات الرقابة وآليات التعاون القائمة، حسب الاقتضاء، وذلك لبلوغ درجات أعلى من الكفاءة في جهود الحد من الاتجار غير المشروع.

١٠ - وترحب مجموعة فيينا بالعمل الذي تقوم به الوكالة دعماً لجهود الدول الأطراف الرامية إلى مكافحة الاتجار غير المشروع بالمواد النووية وغيرها من المواد المشعة. وترحب المجموعة بما تبذله الوكالة من جهود من أجل مساعدة الدول الأعضاء فيها على تعزيز رقابتها التنظيمية على تطبيقات المواد المشعة، بما في ذلك من خلال دليل الوكالة للتنفيذ المعنون: أمن المصادر المشعة (سلسلة وثائق الأمن النووي الصادرة عن الوكالة الدولية للطاقة الذرية، الرقم ١١). وترحب المجموعة أيضاً بما تضطلع به الوكالة من أنشطة لضمان تحسين تبادل المعلومات، بما في ذلك استمرار صيانة قاعدة البيانات الخاصة بالحوادث والاتجار التابعة لها وتشجع تعزيز المشاركة في قاعدة البيانات. وتسلم المجموعة بضرورة تعزيز التنسيق فيما بين الدول وفيما بين المنظمات الدولية، من قبيل وحدة منع الإرهاب الإشعاعي والنووي التابعة

للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) ومنظمة الجمارك العالمية، فيما يتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالمواد النووية وغيرها من المواد المشعة وكشفه والتصدي له.

١١ - ومجموعة فيينا مقتنعة بأهمية الأدلة الجنائية النووية في تحديد منشأ المواد النووية وغيرها من المواد المشعة التي يتم الكشف عنها. ويمكن أن تكون الأدلة الجنائية النووية أيضاً أداة فعالة لتوفير الأدلة اللازمة لمقاضاة مرتكبي أعمال الاتجار غير المشروع بهذه المواد واستخدامها لأغراض مؤذية. وتشجع المجموعة الدول والوكالة على بناء قدرات جمع الأدلة الجنائية النووية وتعزيزها، وعلى توثيق التعاون الدولي في هذا الصدد. ويمكن الجمع بين مهارات التحريات الجنائية التقليدية والنووية من خلال وضع مجموعة موحدة من التعاريف والمعايير، وإجراء البحوث، وتبادل المعلومات وأفضل الممارسات. وفي هذا الصدد، نشير بوجه خاص إلى الجهود التي بذلتها المبادرة العالمية لمكافحة الإرهاب النووي لإعداد وثيقة عن أساسيات الأدلة الجنائية النووية وندعم ما يقوم به الفريق الدولي التقني العامل المعني بالأدلة الجنائية النووية من عمل لمواصلة تعزيز المعارف في هذا الميدان. وتدعم المجموعة أيضاً المبادرة التي اتخذها كل من حكومة هولندا والمعهد الهولندي لعلوم الأدلة الجنائية لإنشاء وتعهّد منتدى للأدلة الجنائية النووية يكون بمثابة منبر لمناقشة قائمة جديدة بالمفردات المتعلقة بالأدلة الجنائية النووية.

١٢ - وترى مجموعة فيينا، اقتناعاً منها بأن للدولة والصناعة مصلحة مشتركة في تعزيز الأمن النووي، أن إشراك الصناعة النووية في تقييم الأنظمة المتعلقة بالأمن النووي على نحو أعمق يكتسب أهمية حاسمة. ولدى تعزيز هذا التعاون، ينبغي أن تؤخذ التضاربات المحتملة في المصالح والمسؤولية النهائية للسلطات الوطنية في الحسبان على النحو الواجب.

١٣ - وترحب مجموعة فيينا باعتماد الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي، وتحت جميع الدول التي لم تنضم إلى الاتفاقية بعد على أن تصبح أطرافاً فيها في أقرب وقت ممكن.

١٤ - وتشير مجموعة فيينا إلى أن مجلس الأمن دعا الدول كافة، في قراره ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وأكد ذلك مجدداً في قراراته ١٦٧٣ (٢٠٠٦) و ١٨١٠ (٢٠٠٨) و ١٩٧٧ (٢٠١١)، إلى أن تضع ضوابط فعالة وملائمة على المواد المتصلة بالأسلحة النووية ووسائل إيصالها، وإلى أن تضع لهذا الغرض تدابير فعالة وملائمة لتوفير الحماية المادية وضوابط حدودية فعالة وملائمة وأن تبذل جهوداً لإنفاذ القانون ترمي إلى الكشف عن أنشطة الاتجار بالمواد ذات الصلة بالأسلحة النووية والسمسرة فيها بصورة غير مشروعة وردع تلك الأنشطة ومنعها ومكافحتها. وتلاحظ المجموعة أيضاً أن المجلس دعا الدول، في قراره ١٨٨٧ (٢٠٠٩)، إلى القيام بجملة أمور منها تبادل أفضل الممارسات بهدف تأمين جميع المواد النووية

غير الحصينة وتوخي المسؤولية في إدارة استخدام اليورانيوم العالي التخصيب والتقليل من استخدامه في الأغراض المدنية إلى أدنى حد ممكن، وتحسين القدرات الوطنية على كشف الاتجار غير المشروع بالمواد النووية وردعه والحيلولة دون حدوثه.

١٥ - وتعتقد مجموعة فيينا أن تعزيز ثقافة الأمن النووي من خلال تثقيف مديري الأمن النووي وتدريبهم ومنحهم الشهادات الملائمة في مجال الأمن النووي ينبغي أن يكون من أولويات الدول والصناعة النووية. وفي هذا الصدد، يكتسب التعاون الوثيق مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية أهمية حاسمة. وإننا نرحب بإنشاء مراكز تفوق ومراكز تدريب ودعم أخرى في مجال الأمن النووي، إلى جانب شبكة دولية للتثقيف بالأمن النووي.

١٦ - وترحب مجموعة فيينا بالتمديد إلى ما بعد عام ٢٠١٢ للشراكة العالمية لمكافحة انتشار أسلحة ومواد الدمار الشامل المؤلفة من ٢٥ عضواً، التي أطلقتها مجموعة البلدان الثمانية عام ٢٠٠٢ وما تقدمه من إسهامات مستمرة متعددة وثنائية الأطراف لتعزيز الحماية المادية للمرافق النووية والمواد التي يمكن استخدامها في صنع الأسلحة في جميع أنحاء العالم. كما ترحب المجموعة بما تقدّمه المبادرة العالمية لتقليص التهديدات والبرامج المشابهة لها من إسهامات لخفض وحماية المواد النووية والمشفعة غير الحصينة الموجودة في مواقع مدنية في جميع أنحاء العالم.

١٧ - وتؤيد مجموعة فيينا بشدة أنشطة المبادرة العالمية لمكافحة الإرهاب النووي التي تهدف إلى تنمية قدرات قائمة على الشراكة لمكافحة الإرهاب النووي بما يتسق مع أحكام الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي واتفاقية الحماية المادية للمواد النووية. وترحب المجموعة بمشاركة الوكالة الدولية للطاقة الذرية بصفة مراقب في هذه المبادرة وتشجع الوكالة على مواصلة الاضطلاع بدور بناء في هذه المبادرة وغيرها من المبادرات الدولية المتصلة بالأمن النووي.

١٨ - وتشيد مجموعة فيينا بالعمل المضطلع به في إطار المبادرة الأمنية لمكافحة الانتشار وترحب بالمشاركة المتزايدة للدول في تلك الجهود مما يوطد التعاون الدولي من أجل مكافحة الاتجار غير المشروع بالمواد النووية. ونشير إلى أن مبادئ الحظر التي أقرها المشاركون في المبادرة الأمنية تتفق مع أحكام قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وترحب المجموعة بالاجتماع الرفيع المستوى للمبادرة الأمنية.

١٩ - وتؤيد مجموعة فيينا التنفيذ الفعلي لخطة العمل المعتمدة في مؤتمر القمة المعني بالأمن النووي الذي عقد في واشنطن العاصمة عام ٢٠١٠. وتشجع المجموعة الدول المشاركة على المتابعة الفعالة لنتائج مؤتمر القمة المعني بالأمن النووي المزمع عقده في سيول عام ٢٠١٢،

وتؤيد الإعداد المتعمق لمؤتمر القمة المعني بالأمن النووي المقرر أن تستضيفه هولندا عام ٢٠١٤. وإننا نرى أن التفكير في مرحلة مبكرة. بمستقبل عملية مؤتمر القمة المعني بالأمن النووي يكتسب أهمية لنجاح مؤتمر القمة عام ٢٠١٤ بوجه عام.
